

{ تَبَّتْ يَدَا أَبِي هَبٍ وَتَبَّ } (1)

{ تَبَّتْ } أي هلكت كما قال ابن جبير وغيره ومنه قولهم أشابة أم تابة يريلون أم هالكة من الهرم والتعجيز أي خسرت كما قال ابن عباس وابن عمر وقتادة وعن الأول أيضاً خابت وعن يمان بن وثاب صفرت من كل خير وهي على ما في البحر أقوال متقلبة وقال الشهاب أن مادة التباب تدور على القطع وهو مؤد إلى الهلاك ولذا فسر به وقال الراغب هو الاستمرار في الخسران ولتضمنه الاستمرار قيل استتب لفان كذا أي استمر ويرجع هذا المعنى إلى الهلاك { يَدَا أَبِي هَبٍ } هو عبد العزى بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان شديد المعادة والمناسبة له عليه الصلاة والسلام ومن ذلك ما في الجمع عن طروق المحلبي قال بينا أنا بسوق ذي المجاز إذا أنا برجل حديث السن يقول أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا وإذا رجل خلفه يرميه قد أدمى ساقيه وعرقوبيه ويقول يا أيها الناس إنه كذاب فلا تصدقوه فقلت من هذا فقالوا هو محمد صلى الله عليه وسلم يزعم أنه نبي وهذا عمه أبو لهيب يزعم أنه كذاب وأخرج الإمام أحمد والشيخان والترمذي عن ابن عباس قال لما نزلت

{ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ }

[الشعراء:214] صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر يا بني عدى لبطنون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو فجاء أبو هب وقريش فقال أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي؟ قالوا نعم، ما جربنا عليك إلا صدقاء قال فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد فقال أبو هب تبّاً لك سائر الأيام ألهذا جمعتنا فنزلت

ويروى أنه مع ذلك القول أخذ بيديه حجراً ليرمي به رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هذا يعلم وجر إثارة التباب على الهلاك ونحوه مما تقدم واسناده إلى يديه وكذا مما روى البيهقي في الدلائل عن ابن عباس أيضاً أن أبا لهب قال لما خرج من الشعب وظاهر فريشاً أن محمداً يعدنا أشياء لا نراها كائنة يزعم أنها كائنة بعد الموت فماذا وضع في يديه ثم نفخ في يديه ثم قال تبالكما ما أرى فيكما شيئاً مما يقول محمد صلى الله عليه وسلم فنزلت تبت يدا أبي لهب ومما روي عن طلق يعلم وجه الثاني فقط فاليدان على المعنى المعروف والكلام دعاء بهلاكهما وقوله سبحانه { وَتَبَّ } دعاء بهلاك كله وجوزان يكونا أخبارين بهلاك ذينك الأمرين والتعبير بالماضي في الموضعين لتحقق الوقوع وقال الفراء الأول دعاء بهلاك جملمته على أن اليمين اما كناية عن الذات والنفس بما بينهما من اللزوم في الجملة أو مجاز من إطلاق الجزء على الكل كما قال محيي السنة والقول في رده أنه يشترك أن يكون الكل يعدم بعدمه كالرأس والرقبة واليد ليست كذلك غير مسلم لتصريح فحول بخلافه هنا وفي قوله تعالى

{ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة}

[البقرة:195] أو المراد على ما قيل بذلك الشرط يعدم حقيقة أو حكماً كما في إطلاق العين على الربيئة واليد على المعطي أو المتعاطى لبعض الأفعال فإن الذات من حيث اتصافها بما قصد اتصافها به تعدم يعدم ذلك العضو والثاني أخبار بالحصول أي وكان ذلك وحصل كقول النابغة:

جزاني جزاه الله شر جزائه جزاء الكلاب العاويات وقد فعل

واستظهر أن هذه الجملة حالية وقد مقدره على المشهور كما قرأ به ابن مسعود وفي الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس في سبب النزول فنزلت هذه السورة تبت يدا

أبي لهب وقد تب وعلى هذه القراءة يمتنع أن يكون ذلك دعاء لأن قد لا تدخل على أفعال الدعاء وقيل الأول أخبار عن هلاك عمله حيث لم يفده ولم ينفعه لأن الأعمال تزاو بالأيدي غالباً والثاني أخبار عن هلاك نفسه وفي التأويلات اليد بمعنى النعمة وكان يحسن إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإلى قريش ويقول إن كان الأمر لمحمد فلي عنده يد وإن كان لقريش فكذلك فأخبر أنه خسرت يده التي كانت عند النبي صلى الله عليه وسلم بعناده له ويده التي عند قريش أيضاً بخسران قريش وهلاكهم في يد النبي عليه الصلاة والسلام فهذا معنى تبت يدا أبي لهب والمراد بالثاني الأخبار بهلاكه نفسه وذكر بكنيته لاشتهاره بها وقد أريد تشهيره بدعوة السوء وإن تبقى سمة له وذكره بأشهر علميه أوفق بذلك ويؤيد ذلك قراءة من قرأ يدا أبو لهب كما قيل علي بن أبو طالب ومعاوية بن أبو سفيان لثلا يغير منه شيء فيشكل على السامع أو لكراهة ذكر اسمه القبيح أو لأهلاً كما روي عن مقاتل كان يكتئب بذلك لتلهب وجنتيه واشراقهما فذكر بذلك تهكماً به وبافتخاره بذلك أو لتجانس ذات لهب ويوافقه لفظاً ومعنى والقول بأنه ليس بتجنيس لفظي لأنه ليس في الفاصلة وهم فانهم لم يشترطوه فيه أو لجعله كناية عن الجهنمي فكأنه قيل تبت يدا جهنمي وذلك لأن انتسابه إلى اللهب كانتساب الأب إلى الولد يدل على ملابسته له وملازمته إياه كما يقال هو أبو الخير وأبو الشر وأخو الفضل وأخو الحرب لمن يلبس هذه الأمور ويلازمها وملازمته لذلك تستلزم كونه جهنمياً لزوماً عرفياً فإن اللهب الحقيقي هو لهب جهنم فالانتقال من أبي لهب إلى جهنمي انتقال من الملزوم إلى اللازم أو بالعكس على اختلاف الرأيين في الكناية فإن التلازم بينهما في الجملة متحقق في الخارج والدهن إلا أن هذا اللزوم إنما هو بحسب الوضع الأول أعني الإضافي دون الثاني أعني العلمي وهم يعتبرون في الكنى المعاني الأصلية فأبو لهب باعتبار الوضع العلمي مستعمل في الشخص المعين وينتقل

منه باعتبار وضعه الأصلي إلى ملابس الذهب وملازمه لينتقل منه إلى أنه جهنمي فهو كناية عن الصفة بالواسطة وهذا ما اختاره العلامة الثاني فعنده كناية بلا واسطة لأن معناه الأصلي أعني ملابس الذهب ملحوظ مع معناه العلمي واحق مع العلامة لأن أبا لهب يستعمل في الشخص المعين والمتكلم بناء على اعتبارهم المعاني الأصلية في الكنى ينتقل منه إلى المعنى الأصلي ثم ينتقل منه إلى الجهنمي ولا يلاحظ معه معناه الأصلي وإلا لكان لفظ أبي لهب في الآية مجازاً سواء لوحظ معه معناه الأصلي بطريق الجرئية أو التقييد لكونه غير موضوع للمجموع وما قيل إن المعنى الحقيقي لا يكون مقصوداً في الكناية وإن مناط الفائدة والصدق والكذب فيها هو المعنى الثاني وههنا قصد الذات المعين فليس بشيء لأن الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادته معه فيجوز ههنا أن يكون كلا المعنيين مراداً وفي المفتاح تصريح بأن المراد في الكناية هو المعنى الحقيقي ولازمه جميعاً وزعم السيد أيضاً أن الكناية في أبي لهب لأنه اشتهر بهذا الاسم وبكونه جهنمياً فدل اسمه على كونه جهنمياً دلالة حاتم على أنه جواد فإذا أطلق وقصد به الانتقال إلى هذا المعنى يكون كناية عنه وفيه أنه يلزم منه أن تكون الكناية في مثله موقوفة على اشتهار الشخص بذلك العلم وليس كذلك فانهم ينتقلون من الكنية إلى ما يلزم مسماها باعتبار الأصل من غير توقف على الشهرة قال الشاعر:

قصدت أنا المحاسن كي أراه لشوق كاد يجذبني إليه

فلما أن رأيت رأيت فردا ولم أر من بنيه ابناً لديه

على أن فيه بعدما فيه وقرأ ابن محيصن وابن كثير أبي لهب بسكون الهاء وهو من تغيير الاعلام على ما في الكشاف وقال أبو البقاء الفتح والسكون لغتان وهو قياس على المذهب الكوفي.

{ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ } (2)

{ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ } أي لم يغن عنه ماله حين حل به التباب على أن ما نافية ويجوز أن تكون استفهامية في محل نصب بما بعدها على أنها مفعول به أو مفعول مطلق أي أي اغناه أو أي شيء أغنى عنه ماله { وَمَا كَسَبَ } أي والذي كسبه على أن ما موصولة وجوز أن تكون مصدرية أي وكسبه وقال أبو حيان إذا كان ما الأولى استفهامية فيجوز أن تكون هذه كذلك أي وأي شيء كسب أي لم يكسب شيئاً وقال عصام الدين يحتمل أن تكون نافية والمعنى ما أعبد عنه ماله مضرّة وما كسب منفعة وظاهره أنه جعل فاعل كسب ضمير المال وهو كما ترى واستظهر في البحر موصوليتها فالعائد محذوف أي والذي كسبه به من الأرباح والنتائج والمنافع والوجهة والاتباع أو ما أغنى عنه ماله الموروث من أبيه والذي كسبه بنفسه أو ماله والذي كسبه من عمله الحبيث الذي هو كيده في عداوة النبي صلى الله عليه وسلم كما قال الضحاك أو من عمله الذي يظن انه منه على شيء كقوله تعالى

{ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عُلِمُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا }

[الفرقان: 23] كما قال قتادة وعن ابن عباس ومجاهد ما كسب من الولد أخرج أبو داود عن عائشة مرفوعاً أن أطيّب ما يأكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه وروي أنه كان يقول إن كان ما يقول ابن أخي حقاً فإننا أفتدى منه نفسي بمالي وولدي

وكان له ثلاثة أبناء عتبة ومعتب وقد أسلما يوم الفتح وسر النبي عليه الصلاة والسلام بإسلامهما ودعا لهما وشهدا حيناً والطائف وعتيبة بالتصغير ولم يسلم وفي ذلك يقول صاحب كتاب الالباء.

كرهت عتيبة إذ أجرما وأحبيت عتبة إذ أسلما

كذا معتب مسلم فاحترز وخف أن تسب فتى مسلماً

وكانت أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند عتيبة ورقية أختها عند أخيه عتبة فلما نزلت السورة قال أبو لهب لهما رأسي ورأسكما حرام إن لم تطلقا ابنتي محمد صلى الله عليه وسلم فطلقاهما إلا أن عتيبة المصغر كان قد أراد الخروج إلى الشام مع أبيه فقال لآتين محمداً عليه الصلاة والسلام وأوذينه فأتاه فقال يا محمد أني كافر بالنجم إذا هوى وبالذي دنا فتدلى ثم تفل تجاه رسول الله: صلى الله عليه وسلم ولم يصبه عليه الصلاة والسلام شيء وطلق ابنته أم كلثوم فأغضبه عليه الصلاة والسلام بما قال وفعل فقال صلى الله عليه وسلم اللهم سلط عليه كلبا من كلابك وكان أبو طالب حاضراً فكره ذلك وقال له ما أغناك يا ابن أخي عن هذه الدعوة فرجع إلى أبيه ثم خرجوا إلى الشام فنزلوا منزلاً فأشرف عليهم راهب من دير وقال لهم إن هذه أرض مسبعة فقال أبو لهب أغيثوني يا معشر قريش في هذه الليلة فإني أخاف على ابني دعوة محمد صلى الله عليه وسلم فجمعوا جماهم وأناخوها حولهم خوفاً من الأسد فجاء أسد يتشمم وجوههم حتى أتى عتيبة فقتله وفي ذلك يقول حسان:

من يرجع العام إلى أهله فما أكيل السبع بالراجع

وهلك أبو لهب نفسه بالعدسة بعد وقعة بدر لسبع ليال فاجتنبه أهله مخافة العدوى وكانت قریش تنقيها كالطاعون فبقي ثلاثاً حتى انتن فلما خافوا العار استأجروا بعض السودان فاحتملوه ودفنوه وفي رواية حفروا له حفرة ودفنوه بعود حتى وقع فيها فدفنوه بالحجارة حتى واروه وفي أخرى انهم لم يحفروا له وإنما أسنلوه لحائط ودفنوه عليه الحجارة من خلفه حتى توارى فكان الأمر كما أخبر به القرآن وقرأ عبد الله وما اكتسب بناء الافتعال.

{ سَيَصْلَى نَاراً ذَاتَ هَبٍ } (3)

{ سَيَصْلَى نَاراً } سيدخلها لا محالة في الآخرة ويقاسي حرها والسين لتأكيد الوعيد والتنوين للتعظيم أي ناراً عظيمة { ذَاتَ هَبٍ } ذات اشتعال وتوقد عظيم وهي نار جهنم وجملة

{ ما أغنى }

[المسد:2] الخ قال في الكشف استئناف جواباً عما كان ياول أنا افتدى بمالي ويتوهم من صدقه وفيه تحسير له وتهكم بما كان يفتخر به من المال والبنين وهذه الجملة تصوير للهلاك بما يظهر معه عدم اغناء المال والولد وهو ظاهر على تفسير ما كسب بالولد وقال بعض الأفاضل الأولى اشارة لهلاك عمله وهذه اشارة لهلاك نفسه وهو أيضاً على بعض الأوجه السابقة فتذكر ولا تغفل وقوله تعالى:

{ وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ } (4)

{ وَأَمْرَأْتُهُ } عطف على المستكن في { سيصلي } لمكان الفصل بالمفعول وقوله تعالى: { حَمَّالَةَ الْحَطَبِ } نصب على الشتم والذم وقيل على الحالية بناء على أن الإضافة غير حقيقية للاستقبال على ما ستسمعه إن شاء الله تعالى وهي أم جميل بنت حرب أخت أبي سفيان أخرج ابن عساكر عن جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر رضي الله تعالى عنهما أن عقيل بن أبي طالب دخل على معاوية فقال معاوية له: أين ترى عمك أبا لهب من النار، فقال له عقيل: إذا دخلتها فهو على يسارك مفترش عمتك حمالة الحطب والراكب خير من لوكوب ولا أظن صحة هذا الخبر عن الصادق لأن فيه ما فيه وكانت على ما في «البحر» عوراء ووسمت بذلك لأنها على ما أخرج ابن أبي حاتم وابن جرير عن ابن زيد كانت تأتي بأغصان الشوك تطرحها بالليل في طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل كانت تحمل حزمة الشوك والحسك والسعدان فتنتشرها بالليل في طريقة عليه الصلاة والسلام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطؤه كما يطأ الحرير وروي عن قتادة أنها مع كثرة ما لها كانت تحمل الحطب على ظهرها لشدة بخلها فعيرت بالبخل وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عنه وعن مجاهد أنها كانت تمشي بالنميمة وأخرجه ابن أبي حاتم عن الحسن أيضاً وروي عن ابن عباس والسدي ويقال لمن يمشي بها يحمل الحطب بين الناس أي يوقد بينهم النائرة ويؤثر الشر فالحطب مستعار للنميمة وهي استعارة مشهورة ومن ذلك قوله

**: من البيض لم تصطد على ظهر
ولم تمش بين الحسن بالحطب الرطب
لأمة**

وجعله رطيا ليدل على التدخين الذي هو زيادة في الشر ففيه إيغال حسن وكذا قول
الراجز

: ان بني الأدرم حمالو هم الوشاة في الرضاء والغضب

الخطب

وقال ابن جرير حمالة الخطايا والذنوب من قولهم فلأن يحطب على ظهره إذا كان يكتسب الآثام والخطايا والظاهر أن الخطب عليه مستعار للخطايا بجامع أن كلاً منها مبدى للاحراق وقيل الخطب جمع حاطب كحارس وحرس أي تحمل الجناة على الجنايات وهو محمل بعيد وقرأ أبو حيوة وابن مقسم سيصلي بضم الياء وفتح الصاد وشد اللام ومريئته بالتصغير والهمز وقرىء ومريته بالتصغير وقلب الهززة ياء وادغامها وقرأ الحسن وابن اسحق سيصلي بضم الياء وسكون الصاد واختلس حركة الهاء في امرأته أبو عمر وفي رواية وقرىء أبو قلابة حاملة الخطب على وزن فاعله مضافاً وقرأ الأكثرون حمالة الخطب بالرفع والإضافة وقرىء حمالة للخطب بالتنوين رفعاً ونصباً وبلاد الجر في الخطب وقوله تعالى:

{ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ } (5)

{ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ } جملة من خبر مقدم ومبتدأ مؤخر في موضع الحال من الضمير في حالة وقيل من امرأته المعطوف على الضمير وقيل الظرف حال منها وحبل مرتفع به على الفاعلية وقيل هو خبر لامرأته وهي مبتدأ لا معطوفة على الضمير وحبل فاعل وعلى قراءة حمالة بالرفع قيل امرأته مبتدأ وحمالة خبر وفي جيدها حبل خبر ثان أو حال من ضمير حمالة أو الظرف كذلك وحبل مرتفع به على الفاعلية أو امرأته مبتدأ وحمالة صفته لأنه للماضي فيتعرف بالإضافة والخبر على ما سمعت أو امرأته عطف على الضمير وحمالة خبر مبتدأ محذوف أي هي حمالة ما بعد خبر ثان أو حال من ضمير حمالة على نظير ما مر وفي التركيب غير ذلك من أوجه الإعراب سيذكر إن

شاء الله تعالى وبعض ما ذكرناه ههنا غير مطرد على جميع الأوجه في معنى الآية كما لا يخفى عند الاطلاع عليها على المتأمل والمسد ما مسد أي فتل من الحبال فتلا شديداً من ليف المقل على ما قال أبو الفتح ومن أي ليف على ما قيل وقيل من لحاء شجر باليمن يسمى المسد وروي ذلك عن ابن زيد وقد يكون كما في البحر من جلود الإبل أو أوبارها ومنه قوله:

ومسد أمر من أياق ليست بأنياب ولا حقائق

أي في عنقها جبل مما مسد من الحبال والمراد تصويرها بصور الخطابة التي تحمل الحرمة وتربها في جيدها تحسيساً لحالها وتحقيراً لها لتمتعض من ذلك ويمتعض بعلمها إذا كانا في بيت العز والشرف وفي منصب الثروة والجدة ولقد عير بعض الناس الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب بحاله الخطب فقال:

ما ذا أردت إلى شتمى ومنقصتي أم ما تعير من حمالة الخطب

كانت سليلة شيخ ثاقب

غراء شادخة في المجد غرتها

الحسب

وقد أغضبها ذلك فيروى أنها لما سمعت السورة أتت أبا بكر رضي الله تعالى عنه وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ويدها فهر، فقالت بلغني أن صاحبك هجاني ولا فعلن وأفعلن وان كان شاعراً فإنما مثله أقول:

مذمما أبينا وريته قلينا وأمره عصينا

وأعمى الله تعالى بصرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فروى أن أبا بكر قال لها هل ترى معي أحداً فقالت أتجراً بي لا أرى غيرك فسكت أبو بكر ومضت وهي تقول قریش تعلم أني بنت سيدها فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام لقد حجبتني عنها

ملائكة فما رأني وكفى الله تعالى شرها وقيل إن ذلك ترشيح للمجاز بناء على اعتباره في

{حمالة الحطب}

[المسد:4] وفي الكشاف يحتمل أن يكون المعنى تكون في نار جهنم على الصورة التي كانت عليها حين كانت تحمل حزمة الشوك فلا تزال على ظهرها حزمة من حطب النار من شجرة الزقوم أو من الضريع وفي غيرها جبل مما مسد من سلاسل النار كما يعذب كل مجرم بما يجانس حاله في جرمه وعليه فالجبل مستعار للسلسلة وروي هذا عن عروة بن الزبير ومجاهد وسفيان وأمر الإعراب على ما في الكشاف انه إن نصب حمالة يكون حالاً هو والجملة أعني في غيرها جبل عن المعطوف على ضمير سيصلي أي ستصلي امرأته على هذه الحالة أو يكون حمالة نصبا على الذم والجملة وحدها حالاً أو امرأته في غيرها جبل جملة وقعت حالاً عن الضمير ويحتمل عطف الجملة على الجملة على ضعف وعلى الرفع يحتمل أن تكون الجملة حالاً وإن يكون امرأته عطفاً على الفاعل وحمالة الحطب في غيرها جملة لا محل لها من الإعراب وقعت بياناً لكيفية صليها أي هي حمالة الحطب انتهى فتأمل ولا تغفل وعلى جميع الأوجه والاحتمالات إنما لم يقل سبحانه في عنقها والمعروف أن يذكر العنق مع الغل ونحوه مما فيه امتهان كما قال تعالى

{في أعناقهم أغلالاً}

[يس:8] والجيد مع الحلي كقوله:

وأحسن من جيد المليحة

حليها

ولو قال عنقها كان غثا من الكلام قال في الروض الانف لأنه تهكم نحو

{فبشرهم بعذاب أليم}

[آل عمران:21] أي لا جيد لها فيحلى ولو كان لكانت حليته هذه ولتحقيرها قيل

امراته ولم يقل زوجه انتهى وهو بديع جداً إلا أنه يعكّر على آخره قوله تعالى

{وامراته قائمة}

[هود:71] ولعله استعان ههنا على ما قال بالمقام وعن قتادة انه كان في جيدها قلادة من ودع وفي معناه قول الحسن من خرز وقال ابن المسيب كانت قلادة فاخرة من جوهر وأنها قالت واللات والعزى لانفقتها على عداوة محمد صلى الله عليه وسلم ولعل المراد على هذا أنها تكون في نار جهنم ذات قلادة من حديد ممسود بدل قلادتها التي كانت تقول فيها لأنفقتها الخ وعلى ما قبله تهجين أمر قلادتها لتأكيد ذمها بالبخل الدال عليه قوله تعالى:

{حَمَّالَةَ أَحْطَبٍ}

[المسد:4] على ما نقلناه سابقاً عن قتادة ويحتمل غير ذلك ووجه التعبير بالجيد على ما ذكر مما لا يخفى وزعم بعضهم أن الكلام يحتمل أن يكون دعاء عليها بالحنق بالحبل وهو عن الذهن مناط الثريا نعم ذكر أنها ماتت يوم ماتت مخنوقة بحبل حملت به حزمة حطب لكن هذا لا يستدعي حمل ما ذكر على الدعاء هذا. واستشكل أمر تكليف أبي لهب بالايمان مع قوله تعالى: { سَيَصْلَىٰ } الخ بأنه بعد أن أخبر الله تعالى عنه بأنه سيصلى النار لا بد أن يصلها ولا يصلها إلا الكافر فالأخبار بذلك يتضمن الأخبار بأنه لا يؤمن أصلاً فمتى كان مكلفاً بالايمان بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ومنه ما ذكر لزم أن يكون مكلفاً بأن يؤمن بأن لا يؤمن أصلاً وهو جمع بين

النقيضين خارج عن حد الامكان وأجيب عنه بأن ما كلفه هو الايمان بجميع ما جاء
النبي عليه الصلاة والسلام إجمالاً لا الايمان بتفاصيل ما نطق به القرآن الكريم حتى
يلزم أن يكلف الايمان بعدم إيمانه المستمر ويقال نحو هذا في الجواب عن تكليف
الكافرين المذكورين في قوله تعالى:

{قُلْ يَا أَهْلَ * أَيُّهَا * الْكٰفِرُونَ}

[الكافرون:1] الخ بالايمان بناء على تعينهم مع قوله تعالى:

{وَلَا أَنْتُمْ عٰبِدُونَ مَا أَعْبُدُ}

[الكافرون:3] الخ بناء على دلالة على استمرار عدم عبادتهم ما يعبد عليه الصلاة
والسلام وأجاب بعضهم بأن قوله تعالى: { سَيَصْلَىٰ } الخ ليس نصاً في أنه لا يؤمن
أصلاً فإن صلى النار غير مختص بالكفار فيجوز أن يفهم أبو لهب منه أن دخوله النار
لفسقه ومعاصيه لا لكفره ولا يجري هذا في الجواب عن تكليف أولئك الكافرين بناء
على فهمهم السورة لإرادة الاستمرار وأجاب بعض آخر بأن من جاء فيه مثل ذلك
وعلم به مكلف بأن يؤمن بما عداه مما جاء به صلى الله عليه وسلم وأجاب الكعبي
وأبو الحسين البصري وكذا القاضي عبد الجبار بغير ما ذكر ممارده الإمام وقيل في
خصوص هذه الآية أن المعنى سيصلى ناراً ذات لهب ويخلد فيها إن مات ولم يؤمن
فليس ذلك مما هو نص في أنه لا يؤمن وما لهذه الأجوبة وما عليها يطلب من
مطولات كتب الأصول والكلام واستدل بقوله تعالى: { وَأَمْرًا تُهَىٰ } على صحة أنكحة
الكفار والله تعالى أعلم.